

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٦٨٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١١/٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد محكمة جنح مستأنف المرج والسلام والمطرية الدائرة (٤٦ كلى) للنظر في أمر مد حبس المتهمين في القضية رقم ١٥٨٩٩ لسنة ٢٠١٣ إداري مدينة نصر أول ، والمحدد لنظرها جلسة الخميس الموافق ٢٠١٣/١١/٧ من مقرها الحالى بمحكمة التجمع الخامس إلى إحدى القاعات المناسبة بليمان أبو زويل (١١ ، ٢) .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١١/٧

صدر في ٢٠١٣/١١/٦

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد